تعلقه بالفعل المقدر اى كل بسم الله اوادخل بسم الله على ان متعلق
البسملة فى غالب الاحوال يكون محذوفا من الافعال فلا يقال للمصنف
او القارى اذا قال بسم الله انه اراد وضع كلام الله موضع كلامه بل
يقال تقدير اصنف واقرء اوابتداء كلامى ونحوه بسم الله والمقصود
انه لا ينبغى للمفتى ان يعتمد على ظاهر هذا النقل لا سيما وهو مجهول الاصل
* انتهى كلام ملا على قارى رحمه الله تعالى قال مولانا محمد عبد الحى وامر فيضه
واوصد الله الى فتوحه فى رسالته المسماة باحكام القنطرة فى
بيان البسملة قلت جزى الله تعالى القارى خير الجزاء حيث حقق
ما هو المختار عند ارباب الافتاء واتى اتعجب من ارباب الفتاوى
كيف لا يحتاطون فى امر التكفير مع قولهم من كان فى كلامه مائة
الا واحد يحمل ما يوجب تكفيره لا يكفر وقد التزمت انا بعون الله
ان لا اقرء بشيء من الفاظ التكفير المنقولة فى الفتاوى فى موضع
من المواضع ان شاء الله تعالى ولولا ان يجوز حمل كلامهم على
التهديد والتشديد وهو لكلامهم محمل سديد لكان اطلاق
الفقهاء عليهم غير سديد فان الفقيه من يتدبر ويتفكر لا من
يمشى على الظاهر ولا يتفكر ولا يتدبر انتهى ما قاله عبد الحى وامر فيضه
ولقد التزم صاحب البحر الرائق ما التزم مولانا عبد الحى من عدم

الافتاء

الافتاء بشيء من الالفاظ التكفير المنقولة فى الفتاوى على ما فى درر المختار
فى باب الردة لان حرمة هذا اى الزنا وقتل النفس بغير حق ثابتة
فى جميع الاديان موافقة للحكمة وهو احياء العالم وحفاظة الانساب
ومن اراد الخروج عن الحكمة فقد اراد ان يحكم الله تعالى بما ليس
بحكمة وهذا اى الخروج عن الحكمة الى جهل منه بربه الضابطة ان
ما كان حراما فى زمان وشريعة دون زمان اخر وشريعة اخرى
فتمنى حله ليس بكفر لان ذلك ارادة ان يبدل الله تعالى احوال الآدم
وان يرجعهم كالذى كانوا عليه فى الازمان السابقة وما كان حراما
فى كل زمان وشريعة فتمنى حله كفر لان حرمته ابدية انتهى ما
اقتضتها الحكمة الابدية مع قطع النظر عن حال الاشخاص والازمان
وارادة الخروج عن الحكمة الابدية والازلية ارادة ان يحكم الله تعالى
ما ليس بحكمة وهذا جهل منه بربه * بحر الافكار قال مولانا خصام
فيه نظر لان التمنى يكون فى المحالات فلو تمنى مع علمه باستحالته وجوده
واستحالة ان يحكم به تعالى كيف يكون جهلا بربه * انتهى اقول التمنى
فى المحالات مع علم باذكره لا يدفع كونه جهلا بربه بل يكون اجهل تدبر
وذكر الامام السرخسى رح فى كتاب الحيض انه لو استحل وطى امرأته
الحائض يكفر لانه حرام لقوله تعالى ولا تقربوهن حتى يطهرن ولقوله ع

Copyright © King Saud University